



صورة طبع الملل عدد ١٢٢٤ / ١٢٧٣ س.١٧ و المعاملة رقم ٢٠١٧



## محضر اجتماع

الجمعية العمومية غير العادية  
لشركة اللبنانية للأسمنت الأبيض ش.م.ل.

المنعقدة بتاريخ ٢٧ شباط ٢٠١٧

صورة طبع الملل  
٢٠١٧

في تمام الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر يوم الاثنين الواقع فيه ٢٧ شباط ٢٠١٧، اجتمع مساهمو الشركة اللبنانية للأسمنت الأبيض ش.م.ل. بشكل جمعية عمومية غير عادية في مكاتب شركة هولسيم (لبنان) في الضبيه بناء على الدعوة الموجبة من مجلس الادارة الى جميع المساهمين والمنشورة في الجرائد التالية:

الجريدة الرسمية رقم ١ ٢٠١٧/٠١/٥

الأوريان لوجور رقم ١٤٨٣١ ٢٠١٧/٠١/٨

النهار رقم ٢٦١٧١ ٢٠١٧/٠١/٦

الجمهورية رقم ١٧٣٥ ٢٠١٧/٠١/٧

الاقتصاد والأعمال رقم ٩٥ في كانون الثاني - شباط ٢٠١٧

نظمت ورقة حضور وقعتها المساهمون الحاضرون أو الممثلون عند دخولهم قاعة الاجتماع.

ترأس الاجتماع رئيس مجلس الادارة السيد توفيق طباره.

السادة غتسى عط الله وتوفيق طباره، المساهمان الحاضران اللذان يمثلان شخصياً أو بالتفويض أكبر عدد من الأسهم، كما هو مبين أدناه:

- السيد توفيق طباره : ٣,٨٦٢,٧٧١ / سهماً (٣,٨٦٢,٧٧١) صوتاً

- السيدة غتسى عط الله : ٢,٠٧٥,٥٩٦ / سهماً (٤,١٥١,١٩٢) صوتاً

عيناً مدقاً أصوات وقبل المهمة.

وعين السيد جميل بو هارون أميناً للسر.

بعد تشكيل مكتب الجمعية على هذا النحو، رحب الرئيس بالحاضرين وأعلن افتتاح الجلسة، وثبت أنه وفقاً لورقة الحضور المنظمة والمصادق عليها من أعضاء مكتب الجمعية، أن ١١١ / مساهم يملكون جميعهم ٦,٢٦٦,٢٦٧ / سهماً (من أصل ٩٠٠,٠٠٠ / سهماً التي تملك رأس المال الشركة) ويمثلون ٨,٣٤١,٨٦٣ / صوتاً هم حاضرون أو ممثلون، وأن هذه الجمعية التي يتمثل فيها أكثر من ثلثي رأس المال (٦٩,٦٢ %) هي منعقدة، حسباً بالمادة ٢٠٣ من قانون التجارة وفقاً للأصول، وبإمكانها التداول كجمعية عمومية غير عادية.

وضعت المستندات التالية على مكتب الجمعية بتصرف السادة المساهمين:

• النظام الأساسي.

• الجريدة الرسمية والصحف اليومية والمجلة المبوبة أعلاه والمتضمنة الدعوة إلى الاجتماع.

الشركة اللبنانية للأسمنت الأبيض ش.م.ل - الرأسمال: ١٢٥,٠٠٠,٠٠ ل.ل - المركز الرئيسي: شكا - لبنان - التسجيل التجاري رقم ٩٩٩١١ لـ مлен التسجيل  
تلفون: ٠١٢٣٤٥٦٧٨٩ - فاكس: ٠١٢٣٤٥٦٧٨٩



## حوزة طبع الاصف

- ورقة الحضور.
  - التقليد المعطاة من المساهمين الممثلين.

تحقق المكتب من محتويات ورقة الحضور ووتجدها مطابقة. كما تتحقق من قانونية الدعوة والاجتماع، فاعلن ان الجمعية العمومية غير العادلة هي مدعومة وفقاً للقانون وعملاً بأحكام المادتين ٥٠ و٦٩ من النظام الأساسي، ويمكنها بالتالي ان تتخذ القرارات قانوناً.

ذكر الرئيس أن الجمعية الحاضرة دعيت في هذه الساعة وفي هذا اليوم وهذا المكان للتداول في جدول الاعمال التالي:

١. تعديل نظام الشركة تطبيقاً للقانون رقم ٧٥ المنشور في الجريدة الرسمية في ٣ تشرين الثاني ٢٠١٦.
  ٢. اتخاذ جميع القرارات الالزامية لتحويل جميع الأسهم التي يتتألف منها رأس المال الشركة الى أسهم إسمية.
  ٣. إعطاء مجلس إدارة الشركة أوسع الصلاحيات لاتخاذ الاجراءات الالزامية من أجل تنفيذ قرارات الجمعية العمومية المتخذة تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٧٥/٢٠١٦.

قبل كل شيء ، ووفقًا لهدف الشركة الذي هو تأمين والحرص على قواعد السلامة العامة داخل الشركة أشار السيد الرئيس إلى مخرجى النجاة في الصالة وأن نقطة التجمع تكون في المرآب الخارجي.

وعضاؤن، فرقة نقابة مجلس الإدارة، افتتح الرئيس على الجمعية عرضه كما حضرت العادة.

من ثم، طلب السيد الرئيس من السادة المساهمين الراغبين أن يطرحوا أسئلتهم.

ولما لم يكن هنالك من أسئلة، طرح السيد الرئيس على الجمعية العمومية غير العادية القرارات التالية التصويب:

## القرار الأول :

تأخذ الجمعية العمومية علماً بتقرير مجلس الإدارة المتعلق بتطبيق أحكام القانون رقم ٧٥ تاريخ ٢٠١٦/١١/٣ بوجوب تعديل النظام الأساسي للشركة وتحويل جميع أسهمها إلى أسهم إسمية، وهي تصادق على مضمونه وتقرره. وتقرر تحويل جميع أسهم الشركة إلى أسهم إسمية.

اتخذ هذا القرار بالإجماع.

القرار الثاني:

تطبيقاً لاحكام القانون رقم ٢٠١٦/٧٥ وطبقاً على القرار السابق، تقرر الجمعية العمومية غير العادية تعديل المواد ٧ و ٨ و ٩ و ١٣ و ١٤ او ٢١ و ٣٥ و ٥٢ و ٦٦ من النظام الأساسي حيث تصبح على الشكل التالي:





٢٢ سبتمبر ٢٠١٢

صورة طبعه الأصل

بعد التعديل

قبل التعديل

**المادة ٧ - مقدار رأس المال**

حدد رأس المال الشركة بمبلغ ثلاثة عشر مليار وخمسماية مليون ليرة لبنانية موزع على تسعه ملايين سهماً إسمياً بقيمة إسمية قدرها ألف وخمسماية ليرة لبنانية للسهم الواحد.

**المادة ٧ - مقدار رأس المال**

حدد رأس المال الشركة بمبلغ ثلاثة عشر مليار وخمسماية مليون ليرة لبنانية موزع على تسعه ملايين سهماً بقيمة إسمية قدرها ألف وخمسماية ليرة لبنانية للسهم الواحد.

ترقم الأسهم وفقاً للتسلسل العادي من ١١ واحد إلى ٩٠٠٠،٠٠٠ تسعه ملايين.

**المادة ٨ - شكل الأسهم**

يتالف رأس المال الشركة اللبنانية للأسمدة الأبيض من ٩٠٠٠،٠٠٠ تسعه ملايين سهماً إسمياً وبذلك تكون جميع أسهم الشركة إسمية.

(بحسب محضر الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٤ حزيران ٢٠٠٣).

**المادة ٨ - شكل الأسهم**

ترقم الأسهم وفقاً للتسلسل العادي. يتالف رأس المال الشركة اللبنانية للأسمدة الأبيض من ٩٠٠٠،٠٠٠ سهماً لحاملاً و ٣٠٠٠،٠٠٠ سهماً إسمياً.

(بحسب محضر الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٤ حزيران ٢٠٠٣).

**المادة ٩ - سندات الأسهم**

إن جميع الأسهم التي تصدرها الشركة هي أسهم إسمية. تمسك الشركة سجل بالأسماء تدون فيه أسماء المساهمين وعناوينهم وعدد الأسهم التي يملكونها. تسلم الشركة إلى كل مساهم شهادة إسمية باسمه.

**المادة ٩ - سندات الأسهم**

تقطع الأسهم من سجلات ذات أرومة وترقم وتمهر بكل من توقيع رئيس مجلس الإدارة وأحد أعضاء هذا المجلس وبختام من الشركة. تصدر سندات الأسهم، بسهم واحد، أو بخمسة أسهم، أو بعشرة أسهم، أو بخمسين سهماً، أو بمائة سهم. ويجوز لمجلس الإدارة أن يقرر إصدار سندات أسهم لأي عدد من الأسهم إذا رأى من حاجة لذلك.

يراعي في كل حالة تسلسل ترقيم الأسهم المنصوص عليه في المادة ١١ العلامة رقم ٢٠١٢.

**المادة ١٣ - تحرير الأسهم العينة**

يجب تحرير كامل الأسهم المكتبة عيناً عند الاكتتاب ولا تصبح هذه الأسهم قابلة للتداول إلا بعد أن توافق الجمعية العمومية على حسابات السنة المالية الثانية للشركة.

**المادة ١٣ - تحرير الأسهم العينة**

يجب تحرير كامل الأسهم المكتبة عيناً عند الاكتتاب وتبقي هذه الأسهم اسمية ومتصلة بالارومة ومشتملة على طبع يدل على نوعها وعلى تأسيس الشركة ولا تصبح قابلة للتداول إلا بعد أن توافق الجمعية العمومية على حسابات السنة المالية الثانية للشركة.

الشركة اللبنانية للأسمدة الأبيض ش.م.ل. - الرأسمال: ٩٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. - المركز الرئيسي: شارع السعيد التحتاني ٢١١١ - بيروت - تلفون: ٦٣٣١٠٠٠ - فاكس: ٦٣٣١٠٠٠



## المادة ١ - الاكتتاب برأبن المال

تم انتقال ملكية الأسهم عند التصرف بها بين الفرقاء أو تجاه الشركة بعد تسجيل كل بيع أو تنازل في السجل الخاص بالمساهمين المم夙ك في مركز الشركة.

**المادة ١٤ - الاكتتاب برأس المال**

فيما عدا الاستثناءات المنصوص عليها في القانون يحق لكل مساهم أن يتفرغ بمهله حريةه عن سنده الخاص لشخص آخر يحل محله في حقوقه ومحاباته كمساهم.

يتم انتقال الاسهم للحامل بمجرد التسلیم والتسلیم وتعتبر بنظر الشركة ونظر الغير ملکاً لحاملاها أيا كان.

واما الاسهم الاسمية فلا يتم انتقال ملكيتها عند التصرف بها بين الفرقاء أو تجاه الشركة الا بعد تسجيل كل بيع أو تنازل في السجل الخاص بالمساهمين المنسوب في مركز الشركة.

المادة ١٦ - انتقال حقوق الأسهم

- (١) ان حيازة سهم ما تفرض حتماً قبولاً ورضوخاً عاماً نهائياً وشاملاً لنظام الشركة ولمقررات الجمعيات العادية وغير العادية دون أي شروط أو تحفظات.

(٢) إن الحقوق والواجبات المتصلة بالسهم تتبع مالكه وله وحده الحق بقبض المبالغ المستحقة العادلة للسهم سواء كانت فوائد أم نصبة أرباح أم توزيع لموجودات الشركة.

المادة ١٦ - انتقال حقوق الأسهم

- (١) ان حيارة سهم ما تفرض حتماً قبولاً ورضوخاً عاماً نهائياً وشاملاً  
للنظام الشركة ولمقررات الجمعيات العادلة وغير العادلة دون أي  
شروط أو تحفظات.

(٢) إن الحقوق والموجات المتصلة بالسهم تتبع حامله الأخير له وهذه  
الحق يقتضي المبالغ المستحقة العادلة للسهم سواء كانت فوائد أم  
أنصبة أرباح أم توزيع لموجودات الشركة.

المادة ١٨ - دفع أنصبة الأرباح

دفع نسبة الأرباح لصاحب السهم مقابل إيصال.

المادة ١٨ - دفع أنشية الأرباح

تدفع نسبة الأرباح لاصحاب الأسهم الاسعافية مقابل ايصال ولصاحب الاسهم للحاملي مقابل تسليم قيمة ذات رقم تقطيع من السند.

ن انصبة الارباح التي لم يطالب بها خلال خمس سنوات من وضيحا قد المدعى  
عمر عليها الزمن لصالح الشركة بعد اقطاع ما يعود منها للدولة

ان النسبة الارباح التي لم يطالب بها خلال خمس سنوات من وضعها قيد الدفع  
يمر عليها الزمن لصالح الشركة بعد اقتطاع ما يعود منها للدولة.

المادة ١٢ - أفضلية المساهمين

عندما يزداد رأس المال يكون للمساهمين القداء حق الأفضلية في الاكتتاب  
ل الأسهم الجديدة على نسبة الأسهم التالية التي يمكنها ومن لا يرغب في  
ممارسة حق الأفضلية هذا يعود حقه إلى مجموع المساهمين الآخرين.

على أنه يجوز للجمعية العمومية غير العادية التي تقرر زيادة رأس المال أن تقر أن حق الاكتتاب لا يقتضي للمساهمين التدماء أو أنه لا يكون على نسبة الأسمى المملوكة مثمناً بما يتفق بالحكم المادتين ١١٢ و ١١٣ من قانون التجارة.

المادة ٢١ - أفضلية المساهمين

عندما يزيد رأس المال يكون للمساهمين القدماء من جميع الفئات حق الأفضلية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة على نسبة الأسهم القديمة التي يملكونها ومن لا يرغب في ممارسة حق الأفضلية هذا يعود حقه إلى مجموع المساهمين الآخرين. على أنه يجوز للجمعية العمومية غير العادية التي تقرر زيادة رأس المال أن تقرر أن حق الاكتتاب لا ينحاز للمساهمين القدماء أو أنه لا يكون على نسبة الأسهم المملوكة منهم سلبياً وفقاً لأحكام المادتين ١١٢ و ١١٣ من قانون التجارة.



**المادة ٣٥ - أسهم الضمان**

يجب أن يخصص كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة ثلاثة أسهم سهم أو الحد الأدنى المفروض لضمان ادارته ويجب أن تكون هذه الأسهم محررة بكمالها. يلخص على هذه الأسهم طابع يشير إلى عدم جواز التفرغ عنها وتودع هذه الأسهم في المكان المعين لها وفقاً لأحكام المادة ١٤٧ من قانون التجارة. تخصص أسهم الضمان جميعها لضمان مسؤولية كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة الشخصية ومسؤولية الأعضاء المشتركة عن كافة الأخطاء الإدارية ولا تعود إلى العضو إلا بعد إبراء ذمة كامل أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجمعية العمومية العادية السنوية.

**المادة ٣٥ - أسهم الضمان**

يجب أن يخصص كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة ثلاثة أسهم سهم أو الحد الأدنى المفروض لضمان ادارته ويجب أن تكون هذه الأسهم محررة بكمالها. يلخص على هذه الأسهم طابع يشير إلى أنها تبقى اسمية وإلى عدم جواز التفرغ عنها وتودع هذه الأسهم في المكان المعين لها وفقاً لأحكام المادة ١٤٧ من قانون التجارة.

تخصص أسهم الضمان جميعها لضمان مسؤولية كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة الشخصية ومسؤولية الأعضاء المشتركة عن كافة الأخطاء الإدارية ولا تعود إلى العضو إلا بعد إبراء ذمة كامل أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجمعية العمومية العادية السنوية.

**المادة ٥٢ - ورقة الحضور**

تنظم ورقة حضور يذكر فيها أسماء المساهمين الحاضرين والممثلين ومحل اقامتهم وعدد الأسهم التي يملكونها كل منهم وعدد الأصوات العادلة لهم ولكن مساهم الحق في الحضور والتصويت أيًا كان عدد الأسهم التي يملكونها.

**المادة ٥٢ - ورقة الحضور**

تنظم ورقة حضور يذكر فيها أسماء المساهمين الحاضرين والممثلين ومحل اقامتهم وعدد الأسهم التي يملكونها كل منهم وعدد الأصوات العادلة لهم ولكن مساهم الحق في الحضور والتصويت أيًا كان عدد ونوع الأسهم التي يملكونها.

**المادة ٦٢ - شروط الاشتراك**

حتى يكون لأصحاب الأسهم حق الاشتراك شخصياً أو بواسطة ممثل في الجمعيات العمومية أن يسجلوا أسهمهم في سجلات الشركة سبعة أيام على الأقل قبل الجمعية العمومية العادية أو غير العادية أو المنعقدة بستة أشهر. عند ذلك يسلم إلى كل مساهم مسجل وصل إسمى يجيز له الحضور.

**المادة ٦٢ - شروط الاشتراك**

حتى يكون لأصحاب الأسهم حق الاشتراك شخصياً أو بواسطة ممثل في الجمعيات العمومية أن يودعوا صندوق الشركة شهادات الأسهم العادلة لهم أو سندات الإيداع التي تثبت ايداعها في المصارف أو المؤسسات المعينة في اعلان الدعوة عند وجودها.

حتى يكون لأصحاب الأسهم حق الاشتراك شخصياً أو بواسطة ممثل في الجمعيات العمومية أن يودعوا صندوق الشركة سندات الإيداع التي تثبت ايداعها في المصارف أو المؤسسات المعنية في اعلان الدعوة عند وجودها.

ان ايداع شهادات الأسهم أو سندات الإيداع في صندوق الشركة يجب أن يحصل على أبعد تقدير قبل سبعة أيام من موعد الجلسة.

ان ايداع سندات الإيداع في صندوق الشركة يجب أن يحصل على أبعد تقدير قبل سبعة أيام من موعد الجلسة

اتخذ هذا القرار بالاجماع.



القرار الثالث :

تتخذ الجمعية العمومية علماً بتقرير مجلس الإدارة المتعلق بمتلكيف ميدكالير تبديل أسهم المساهمين من أسهم لحامله الى أسهم إسمية واعطائهم إفادات بها وإنشاء سجل خاص بالمساهمين وإدارته، وهي توافق على هذا الإقتراح وتقره.

اتخذ هذا القرار بالاجماع.

القرار الرابع :

تقرر الجمعية العمومية إعطاء مجلس الإدارة أوسع الصلاحيات لاتخاذ كافة الاجراءات الالزامية من أجل تنفيذ قرارات الجمعية العمومية غير العادية المتخذة تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٢٠١٦/٧٥ ، على أن ينشر لاحقاً آلية وتفاصيل وتاريخ بدء عملية تحويل الأسماء.

اتخذ هذا القرار بالإجماع.

حيث ان جدول الأعمال نفذ ، أعلن الرئيس ختام الجلسة وجرت تلاوة هذا المحضر وإقراره من مكتب الجمعية . وقد رفعت الجلسة عند الساعة الثانية عشرة والنصف ظهرًا .

Le Président  
Toufic Tabbara

الرئيس  
 توفيق طهارة

 Le secrétaire  
Jamil Bou Haroun

امین السر  
جمیل بو ہارون

Les scrutateurs  
Toufic Tabbara

مدفوء الأصوات  
Guetsy Atallah  
جعشي عطالة

www.997999.com

A circular stamp from the Lebanon. The outer ring contains the Arabic text "جمهوريّة لبنان" (The Republic of Lebanon) at the top and "لبنان" (Lebanon) at the bottom. The inner circle features a central emblem depicting a tree, possibly a cypress, with a figure standing next to it. Below the emblem, the word "الله" (God) is written vertically. The entire emblem is surrounded by the French text "REPUBLIQUE LIBANAISE".